نوفي بجرير بأرض الحبشة (ثم سحبوا) اي جروا ما عدا عقبة بن الوليد (الى القليب) البئر التي لم تطو (قليب بدر) بالجر بدل من القليب السابق ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (وأتبع

أصحاب القليب لعنة) بضم الالف واسكان التاء وفتح الموحدة مبنياً للمفعول اخبار من الرسول صلى الله عليه وسلم

بان الله اتبعهم اللعنة اي كما انهم مقتولون في الدنيا فهم مطرودون في الآخرة عن رحمة الله عز وجل

ولابي ذر وأتبع بفتح الهمزة وكسر الموحدة بصيغة الامر عطفاً على عليك بقريش والمعنى

نصب على المفعولية ان قال في حياتهم اللهم اهلكهم وبعد هلاكهم اتبعهم اللعنة

٩٤١٠ واغد يا أنيس على امرأة هذا فان اعترفت فارجمها خ عن ابي هريرة وزيد بن خالد

ان قال واغد يا أنيس اي قال القسطلاني امر من غدا بالغين المعجمة اي اذهب وهو عطف

على شيء سبق وساقه هنا مختصراً مقتصراً على القدر المحتاج اليه ونصه كما اخرجه في باب

الاعتراف بالزنا في كتاب المحاربين كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقام رجل فقال

أنشدك الله الا قضيت بيننا بكتاب الله فقام خصمه وكان افقه منه فقال

اقض بيننا بكتاب الله وائذن لي قال قل قال ان ابني كان عسيفاً (اجيراً) على

هذا فزنى بامرأته فافتديت منه بمائة شاة وخادم ثم سألت رجالاً من اهل العلم

فاخبروني ان على ابني جلد مائة وتغريب عام وعلى امرأته الرجم فقال النبي صلى الله عليه

وسلم والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله المائة شاة والخادم رد عليك

وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واغد يا أنيس (على) وفي رواية الى (امرأة

هذا فان اعترفت) بالزنا (فارجمها)

٩٤١١ والذي نفس محمد بيده لو قال (يعني سليمان عليه الصلاة والسلام) ان شاء الله

لجاهدوا في سبيل الله فرساناً أجمعون خ عن ابي هريرة

قال قال سليمان بن داود عليهما السلام لاطوفن الليلة على مائة امرأة أو تسع وتسعين)

بالشك من الراوي اي والله لاجامعن مائة أو تسعاً وتسعين وفي رواية ستين وليس

في ذكر القليل ما ينفي الكثير (كلهن يأتي) وفي رواية تأتي بالفوقية (بفارس يجاهد في سبيل الله

فقال له صاحبه) وهو الملك وفي مسلم فقال له صاحبه او الملك بالشك من احد الرواة

(قل ان شاء الله) فنسيانه (فلم يقل) عليه السلام (ان شاء الله) بلسانه (فلم تحمل)

وفي رواية فلم تحمل (منهن الا امرأة واحدة جاءت بشق رجل) اي بنصف رجل كما في

رواية أخرى (فرساناً) جمع فارس

٩٤١٢ واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف خ عن ابن ابي اوفى

اي ان ثواب الله والسبب الموصل الى الجنة عند الضرب بالسيوف في سبيل الله وهو من المجاز البليغ

لان ظل الشيء لما كان ملازماً له ولا شك ان ثواب الجهاد الجنة فكأن ظلال السيوف المشهورة في

الجهاد تحتها الجنة اي ملازمها استحقاق ذلك وخص السيوف لانها اعظم آلات القتال وانفعها

لانها اسرع الى الزهوق

٩٤١٣ وأما خالد احتبس أدراعه وأعتده في سبيل الله خ عن ابي هريرة

قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصدقة) الواجبة او صدقة التطوع لكن المشهور ورجحه بعضهم

تحسيناً للظن بالصحابة اذ لا يظن بهم منع الواجب وعلى هذا فعذر خالد واضح لانه اخرج ماله

في سبيل الله فما بقي له مال يحتمل المواساة وتعقب بانهم ما منعوه جحداً وعناداً اما ابن جميل

فقد قيل انه كان منافقاً ثم تاب بعد كما حكاه المهلب قال وفيه نزلت ومنهم من عاهد الله الآية الى قوله

فان يتوبوا يك خيراً لهم فقال استتابني الله فتاب وصلح حاله والمشهور نزولها في ثعلبة

وأما خالد فكان متأولاً باجزاء ما حبسه عن الزكاة فالظاهر انها الصدقة الواجبة لتعريف

الصدقة باللام العهدية وقال النووي انه الصحيح المشهور ويؤيده ما في رواية مسلم بعث رسول

الله صلى الله عليه وسلم عمر ساعياً على الصدقة فهو مشعر بانها صدقة الفرض لان صدقة التطوع لا يبعث

عليها السعاة (فقيل) القائل عمر رضي الله عنه لانه المرسل (منع ابن جميل) قال ابن منده

لم يعرف اسمه (وخالد بن الوليد وعباس بن عبد المطلب) زاد في رواية ابي عبيد ان يعطوا

اي منع هؤلاء الاعطاء فقال النبي صلى الله عليه وسلم (ما ينقم ابن جميل) بكسر القاف مضارع

نقم بالفتح اي ما يكره وينقم عنه وينكر (الا انه كان فقيراً فاغناه الله ورسوله) وانما قال الله

على سبيل والباء لان مراده الغناء بركته عليه الصلاة والسلام ومعنى الحديث انه ليس

ثمة شيء ينقم ابن جميل فلا موجب للمنع وهذا مما تقصد العرب في مثله تأكيد النفي

والمبالغة فيه باثبات شيء وذلك الشيء لا يقتضي اثباته فهو منتف ابداً ويسمى مثل ذلك

عند البيانيين تأكيد المدح بما يشبه الذم اي ما ينبغي لابن جميل ان ينقم شيئاً الا

هذا وهذا لا يوجب ان ينقم شيئاً فليس ثم شيء ينبغي ان يبطل ما اعطاه الله

ولا يكفر بالنعم (واما خالد فانكم تظلمون خالداً قد احتبس) اي وقف قبل الحول

(ادراعه) جمع درع بكسر الدال المهملة وهو الزردية (واعتده) الالات للحرب على الخيل

(في سبيل الله) فلا زكاة عليه فيها وقيل اعتده بضمتين جمع عتد بفتحتين ما يعده الرجل

من السلاح والدواب وآلات الحرب واما العباس بن عبد المطلب فعم رسول الله صلى الله عليه وسلم فهي

عليه صدقة ومثلها معها) اي ويضيف اليها مثلها كرماً منه فيكون النبي صلى الله عليه وسلم الزم بتضعيف صدقته